

الجامع الصحيح سنن الترمذي

201 - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال أبو هريرة γ لا ينادي بالصلاة إلا متوضئ [قال أبو عيسى] وهذا أصح من الحديث الأول [قال أبو عيسى] وحديث أبي هريرة لم يرفعه ابن وهب وهو أصح من حديث الوليد بن مسلم و الزهري لم يسمع من أبي هريرة واختلف بعض أهل العلم في الأذان على غير وضوء فكرهه بعض أهل العلم وبه يقول الشافعي و إسحق و رخص في ذلك بعض أهل العلم وبه يقول سفيان [الثوري] و ابن المبارك و أحمد K ضعيف